

القرار ١٥٣٤ ( الدورة ١٥ )

اعداد الملاكات الادارية والتقنية الاعلى  
في الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

ان الجمعية العامة ،

وقد درست التقرير الموضوع عن التقدم المحرز في الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي منذ تأسيس الامم المتحدة (١) ،

واذ تلاحظ أن التقرير ، مع خلوه من المعلومات المتعلقة بعدد وعيكل ودرجة اعداد الموظفين الاداريين والفنيين العاملين المستخدمين في مختلف فروع الادارة في الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي ، يتضمن ما يثبت وجود نقص خطير في الموظفين المدربين في شتى الميادين في هذه الاقاليم ،

واذ ترى ان وجود عدد كاف من الموظفين من هذا النوع ضروري لفعالية تنفيذ المشاريع والبرامج الانمائية في الميادين التعليمية والاجتماعية والاقتصادية ،

واذ تذكر ان الملاكات الادارية والتقنية الاعلى ذات الاعداد المناسب اساسية لفعالية سير الادارة في هذه الاقاليم ،

واذ تعتقد ان عدم وجود مثل هذه الملاكات قد اسفر فيما مضى عن حدوث خلل اداري خاير في بعض الاقاليم لدى استقلالها ، وان انشاءها بمنتهى السرعة في سائر الاقاليم الاخرى غير المتمتعة بالحكم الذاتي ، سوف يساعد على نقل كامل السلطات ، في ظروف تتسم بالاستقرار ، من الدول الاعضاء القائمة بالادارة الى ادارات الاقاليم التي تخلت مركز الاقليم غير المتمتع بالحكم الذاتي ،

١- تحت الدول الاعضاء القائمة بالادارة على أن تتخذ التدابير الفورية الرامية الى الاسراع في تكوين الملاكات الادارية والتقنية الاعلى والى احلال الموظفين العاملين محل الاجانب ؛

٢- وتدعو الدول الاعضاء القائمة بالادارة الى الانشغال التام ببرامج المساعدة الفنية التي تقدمها الامم المتحدة للتدريب على الادارة العامة والميادين المتعلقة بها ؛

٣- وتطلب الى الدول الاعضاء القائمة بالادارة ان ترسل ، قبل انعقاد الدورة المتقبلة للجنة المعلومات الواردة عن الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي ، تقارير خاصة تتضمن جميع المعلومات المتوفرة عن التسهيلات التدريبية المتاحة للدوائر الادارية والتقنية في الاقاليم المسؤولة

(١) ' تقدم الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي ، عملاً بالميثاق ' ( منشورات الامم المتحدة ، رقم

المبيع : ٦٠/٦/١٠٠ ) المجلدات ( ١ )

عنها . ومن عدد مؤيديها في الوقت الحاضر وتكوينهم ودرجة اعدادهم وغير ذلك من المعلومات ، بحيث تتمكن اللجنة ، في تلك الدورة ، من القيام بدراسة هذه المعلومات واعلام الجمعية العامة عن ذلك في دورتها السادسة عشرة بتقرير عنها ؛

٤- وتطلب كذلك الى الدول الاعضاء القائمة بالادارة ان تدرج بانتظام مثل هذه المعلومات المتعلقة باقاليمها ، في تقاريرها السنوية التي ترسلها الى الامين العام بموجب المادة ٢٣ من ميثاق الامم المتحدة .

الجلسة العامة ١٤٨

١٥ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٥

القرار ١٥٣٥ (الدورة ١٥)

التقدم المحرز في الاقاليم غير المتمتعة بالحكم  
الذاتي

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قرارها رقم ١٣٢ (الدورة ١٠) المتخذ في ٨ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٥٥ ، ورقم ١٠٥٣ (الدورة ١١) المتخذ في ٢٥ شباط (فبراير) ١٩٥٧ ، اللذين دعيت فيهما الامين العام الى ان يعد ، بالتعاون مع الوكالات المتخصصة المعنية ، تقريرا عن التقدم المحرز في الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي منذ تأسيس الامم المتحدة ، وفقا للاهداف المنصوص عليها في الفصل الحادي عشر من الميثاق ،

وان تأخذ بعين الاعتبار الاهداف المنصوص عليها في الفصل الحادي عشر من الميثاق ، ولا سيما في الفقرتين أ و ب من المادة ٧٣ ،

(١) - تحيط علما بالتقرير المورع عن التقدم المحرز في الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي والذي اعده الامين العام بالتعاون مع منامة العمل الدراية ، ومنامة الامم المتحدة للأنذية والزراعة ، ومنظمة الامم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة ، ومنامة اللجنة العالمية ، وفقا لتزاري الجمعية العامة رقم ٩٣٢ (الدورة ١٥) ورقم ١٠٥٣ (الدورة ١١) ؛

(١) المرجع الاخير .